

كتاب بدء الوضوء من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 64

محمد بن صالح العثيمين

وعزم على ان يمشوا وكان من جملة الجيش هو وعمر يقودهم من؟ اسامة اقل منهم سنا. واقل منهم شرف لكنهم رجال يمثلون امر الله ورسوله ما ظنك لو شيعي في ظابط وقد يروح تحت قيادة جندي - [00:00:17](#)
يطيع ولا ما يطيع؟ ها ابدا ما يطيع. لو يضع الراس على السيف على رأسه ما طاء لم يطع لكن هؤلاء افضل افضل من في الامم بعد الانبياء ابو بكر وعمر - [00:00:40](#)

ومع ذلك تحت قيادة هذا الرجل الصغير لكن من الذي جعله من تحت قيادته الرسول عليه الصلاة والسلام قالوا سمعا وطاعة لكنه مستأذن من من اسامة ان يبقوا في المدينة. استأذن امهات الصغير ان يبقوا في المدينة - [00:00:53](#)
قال نعم تأذن الخليفة استأذن هذا القائد لكن حقيقة هو ما استعمل هذا القائد استأذن الرسول عليه الصلاة والسلام. يعني هذا القائد صار قائدا علي لهم بتعمير الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:01:11](#)

ثم نفذ الجيش العرب لما رأوا ان اهل المدينة ساقوا الجيوش الى اطراف الشام قال هؤلاء قالوا هؤلاء عندهم قوة دافئة
ذلوا بعد ان كانوا قد رفعوا رؤوسهم - [00:01:31](#)

وسمحوا بانافهم ذلوا فصار في تنفيذه ايش؟ عز للمسلمين. قد لا يكونون قدروا بذلك بانفسهم قبل هذا لكن كل احد كل شيء تفعله لله فاعلم ان الله سيجعل فيه الخير والبركة - [00:01:52](#)

نسأل الله لنا ولكم الاخلاص هذه ثلاثة اربعة الخامسة الردة الردة ارتد العرب بعد الرسول عليه الصلاة والسلام قال ما يمكن حتى طلبت منهم الزكاة قالوا هذه جزية وبعضهم قال لا نسلّمها الا للرسول والرسول مات. الله قال للرسول خذ من اموالهم صدقة فامرهم ان يأخذ اما انتم لا نعطيكم - [00:02:12](#)

فعزم ابو بكر على قتاله وراجعه عمر واستدل له بالحديث فقال له يا عمر والله لو منعوني اناقا وهي صغار الغنم او قال عقا كانوا
يعدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على ذلك - [00:02:42](#)

لانه لا يمكن نستسلم له وقال له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقهم والزكاة حق
المال والله لقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة - [00:03:03](#)

وعزم على قتالهم وصارت النتيجة والخير للمسلمين ولله الحمد المهم ان ابا بكر رضي الله عنه اذا ثبتت لعمر فضيلة قد تكون فضيلة
خاصة والله يختص برحمته من يشاء لكن في مواطن الشدة - [00:03:23](#)

ان ابا بكر رضي الله عنه اقوى من عمر وان كان الذي يعني يرى عامه حاله يرى انه الي من عمره. لا شك انه الي من عمر لكن عند
الشتاء - [00:03:43](#)

يبين الحزم. فرضي الله عن الجميع. ونحن لا نقول هذا للحرف او للحطم الذي من قدر عمر لا والله لكن نقول ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وان ثبتت له من الفضائل ما ثبتت فما ثبت ابا بكر افضل - [00:03:58](#)

وهما افضل من عثمان وهم الثلاثة افضل من علي ولكن قد يخص بعضهم بخاصية لا تكون للآخر ولا يلزم من الفضل الخاص الفضل
العام المطلق ولهذا نقول التابعون افضل من تابعي التابعين لكن ليس كل فرد منهم افضل من كل فرد من بعده - [00:04:18](#)
ولما قال النبي عليه الصلاة والسلام ان في من كان قبلكم محدثون فانكم فيكم محدثون فعمر قال ابو بكر قال شيخ الاسلام هذا لا
يدل على فضل عمر على ابي بكر لأن ابا بكر اكبر عمر يتلقى العلم بالتحديث وابو بكر لا - [00:04:47](#)

بالتحديث بل هو شيء يلومه الله عز وجل الها ما وهذا لا يقتضي فضله على أبي بكر وعلى كل حال فنحن نقول الخصيصة قد تحدث للواحد منهم ويكون أفضل من غيره - 00:05:07

في هذه الخصيصة لكن هذا لا يقتضي الفضل المطلق وعندني جملة منفرضة نعم نعم اخذنا خلافات سبحان الله بارك الله فيكم. في 00:05:22 في القديم كانوا المسلمين يصلون في المسجد وهو كما -

مرة يعني يعني في بعض البلدان يعني يسكن مضى بس مرة والله يعني في بعض الشوارع خارج المسجد مم حتى يكون فوق شعير يناظرون بذلك وفعلا ياشيخ يعني صليت معهم وجدت فعلا الانسان يركز في الصناعية. والله انا رأيي بعيد لكن لكن - 00:05:49

هنا سؤال هل اذا خفف الله على الامة ويسرا الامر؟ نقول اتبعوا الاشد انا انا لا اقول اتبعوا الاشد يعني لا اقول اطفوا الانوار هذه مصلى 00:06:21 بلا انوار او ارفعوا الفرش مرة لكن لا ينبغي ان ان نتمادي في الترف -

ولهذا لعل لو قال قائل انا انا احب انا ان اتواً واختسل بالماء البارد نقول هذا غير غير صحيح ما دام الله يستر لك الماء الساخن استعمل الماء الساخن لكن لا تكون يزداد بك الترف. البارد يكون انتهينا هذا الاستطراد لا تعلق عليه. نعم - 00:06:39 بالنسبة للتنمية المتميزة كيف تأمیر خالد طبعا اي نعم لكن مثل ما سمعتم شيخ الاسلام المؤرخون الذي ليس عندهم علم او عندهم سوء ظن والعلم عند الله يقولون سب ذلك ما حصل من خالد بالنسبة للملك بن نويرة وجماعته - 00:07:03

وانه قتله وتزوج امرأته من بعده انصحه الخبر. شكرنا اصبر ولكن الصحيح ما قاله شيخ الاسلام ومر علينا في السياسة ان ابا بكر اثار ان يبقى لانه حازم وقول شديد - 00:07:29

وعمر رضي الله عنه عزله خاف ان تجتمع شدته مع شدة خالد فيحصل ضرر على الناس نعم سليم صلابة عمر على وقت الرسول صلى الله عليه وسلم ما صارت ما كانت لانه قبل ما الرسول - 00:07:47

صلى الله عليه وسلم صحيح معلوم هذا شيء ظاهر حتى الان يكون صاحب مثلا لا صار معك تجد الشديد شديد جدا ولم نتولى الامر هو يهون لانه شديد لما كان معه من يكبره يعرف انه لو اشتد وزاد على الحد - 00:08:04 فعنده من؟ ها؟ يخففه. لكن اذا صار وحده لا يراجع الانسان نفسه ولا يعامل الناس الا باللين مع انه حتى في خلافة احيانا شديد يشتدد كان يضرب الناس اللي تقدم ويتأخر في الصدقة يضره رضي الله عنه - 00:08:28

لكنه على كل حال شدته في حكمة اخذنا ثلاثة. نعم. نعم باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها. حدثنا اسماعيل قال حدثني ما لك عن ابن شهاب عن عيسى ابن طلحة ابن عبيد الله - 00:08:46

عن عبدالله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح. فقال اذبح ولا حرج. فجاء اخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان - 00:09:03 ان ارمي قال ارمي ولا حرج. فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا هذا الحديث فيه مسائل فقهية وغير فقهية. او لا - 00:09:23

سنة حجة الوداع لان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم قال لعبدي للاقاكم بعد عامي هذا ولم يحج النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم بعد هجرته الا هذه الحجة - 00:09:39

في حج حجة اولى وآخرة قبل قبل الهجرة حج مرة او مرتين او اكثر يخرج عليه الصلاة والسلام في ايام الموسم ويعرف نفسه على القبائل وقد روى الترمذى انه حج مرتين قبل الهجرة - 00:09:54

وفي ايضا انه يجوز للانسان ان يفتى وهو على الدابة. وكذلك بدلا عن الدابة السيارة ولا حرج لا يقال لازم تنزل في الارض لا بأس وكذلك لو اتخذ له كرسيا - 00:10:15

يجلس ويفتى الناس عليه فلا بأس. ولو كان هو اعلى من المستفتين لانه قد يكون من المصلحة في ذلك وفيه من الفقه انه يجوز تقديم هذه الافعال بعضها على بعض - 00:10:38

يجوز ان يقدم بعضها على بعض وهذه المسألة اختلف فيها العلماء على اقوال منهم من قال لا يجوز التقديم. ومن قدم فعليه دم
ومنهم من قال يجوز التقديم مطلقا والترتيب على ترتيب افضلية - [00:10:54](#)

ومنهم من قال يجوز التقديم اذا كان الانسان جاهلا او ناسيا لقوله في هذا الحديث لم اشعر وال الصحيح انه يجوز تقديم ولو مع الذكر
والعلم والترتيب افظلي وليس بواجب. والدليل على هذا ان النبي عليه الصلاة والسلام لما سأله قال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال
اذبح - [00:11:17](#)

ولا حرج اذبح للمستقبل ولا الماضي ها هو يقول ذبحت للمستقبل ولو كان ذلك غير جائز لقال لا تعد كما قال لابي بكرة زادك الله
حرضا ولا تعد. والنبي عليه الصلاة والسلام لا يمكن ان يهمل شيئاً مهما الا - [00:11:47](#)

طيب فلما قال اذبح يعني في المستقبل ولا حرج. ولم يقل ولا تعد لو قال اذبح ولا تعد علمنا انه يريد الاذبة يعني لا بأس بذبحك
السابق ثم ارسل الحديث ما سئل عن شيء قدم ولا اخبر الا قال افعل ولا حرج. ومنهم السعي قبل الطواف - [00:12:15](#)

وقد سئل عنه صلى الله عليه وسلم لكن ليس في الصحيحين سئل سأله رجل قال سعيت قبل ان اطوف قال لا حرج والمراد بذلك
سعي الحج وطواف الحج حمله جمهور العلماء على ان المراد سعيت قبل ان اطوف يعني السعي بعد طواف القدوم وذلك في القارن
والمنفرد - [00:12:38](#)

لكن هذا حمل ضعيف لأن سعيه بعد طواف القدوم اذا كان متمنع مفردا او قارنا لا يحتاج الى ايش؟ لا يحتاج الى سؤال هذا معلوم
نفس الرسول عليه الصلاة والسلام سعي - [00:13:07](#)

قبل ان يطوف ان يطوف طواف الافاضة والحديث سؤال عن طواف يعقبه الثاني وعن سعي بعد طوافه والسعي بعد طواف القدوم لا
يدخل في هذا لكن افة بعظ العلماء في تخرير مثل هذه النصوص - [00:13:24](#)

هي ما سبق ان نبهنا عليه ما هي؟ ان يعتقد قبل ان يستدل يثبت عنده الحكم الفلاسي مثلا ثم اذا جاءت النصوص على خلاف ما ما
يعتقد حاول ان ينزل النصوص على على ما كان - [00:13:49](#)

وهذا وان النفس تحيف احياناً النفس في الحقيقة تحيف احياناً وتتجدد الانسان ربما يحمل النصوص على محامل كريهة
مستكرهة من اجل ان يتم ما كان ي قوله. لكن هذا لا شك انه نقص ايمان - [00:14:06](#)

نقص ايمان لأن الله قال للرسول صلى الله عليه وعلى الله وسلم فلا وريك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في
انفسهم حرجاً مما قضيت هذه طهارة الباطل ويسلموا تسليماً هذا طهارة الظاهر - [00:14:28](#)

انقياد الباطل ان لا يكون في صدورنا حاج مما قضى ولو كان خلاف ما نزید ولو كان فيما نكره وانتاج الظاهر تسليماً وهذا هو الواجب
على كل انسان ولا سيما طلبة العلم الواجب على طالب العلم اذا تبين له الدليل من كتاب الله وسنة رسوله ان يقول سمعنا واطعنا -
[00:14:49](#)

وهذا والله ليس بطاعة الله يعني لا يضعه هذا لا عند الله ولا عند الخلق بل هذا يزيده رفعة من تواضع لله رفعها وما احل قول القائل
لم اكن اشعر ان هذا الحديث يدل على كذب - [00:15:15](#)

او لم يبلغني هذا الحديث او لم اكن اشعر ان الاية تدل على كذا او لم اعلم بالمخصص او لم اعلم بالناس ولكن الحمد لله الذي وفقني
لذلك فانا الان راجع اليه - [00:15:34](#)

هذا العلم وهذا الطاعة ولقياد الله ورسوله كان الشافعي رحمة الله يقول اذا صح الحديث فهو مذهبي في حياتي وبعد مماتي ولهذا
كان الذين يجادلون اصحاب الشافعي احياناً يكون هذا هذا ما ثبت امامهم - [00:15:48](#)

ال الحديث صح به واماكم يقول اذا صح الحديث فهو مذهب في حياتي وبعد مماتي شف التواهن لله حتى بعد الموت اذا جاء كلام
الشافعي وجاء حديث خالقه نقول مذهب الشافعي هذا الحديث وليس - [00:16:08](#)

ما قاله الشافعي نسأل الله الهدایة وفي هذا الحديث ايضاً من سعة رحمة الله عز وجل ما هو ظاهر حيث ان الناس في يوم العيد كل
على على ما يسهل عليه - [00:16:24](#)

نقول انت اذا كان عليك ان تنزل تطوف لمكة انزل يسر عليك ان تنحر انحر يسهل عليك ان ترمي ارمي افعل ما هو الاسهل وهذا لا شك انه من رحمة الله - [00:16:43](#)

لان الناس الان يتفرقون كل في جهة لكن لو قيل للناس لابد ان تربوا رمي ثم حلق اه ثم رمي ثم نحر ثم حلق ثم طوى ثم سعي. لكن رتبوا هذا الترتيب ولابد اذا اجتمع الناس على المنسق - [00:16:56](#)

في فعل واحد وحصل في ذلك ضيق على الناس. ولكن اذا كان الباب مفتوحا والحمد لله والامر ميسرا صار كل واحد هؤلاء يستغلون بالرمي وهؤلاء بالطواف وهؤلاء بالسعى وهؤلاء بالنحر وهؤلاء بالحلق حتى يسهل الامر - [00:17:16](#)